

2018 آفريل 3



الجمهورية التونسية

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري  
مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي

2240 | 313

إلى السادة

مديري مؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي

## جدول الوثائق الموجهة

| الملحوظات  | عدد الوثائق | بيان الوثائق  | العدد الرئيسي |
|--|-------------|---|---------------|
| تحال عليكم للتفصيل بالتعليق وإعلام الأعوان المعنية بفحوى المنشور وإتخاذ الإجراءات اللازمة في الغرض، والسلام. | 01          | <ul style="list-style-type: none"> <li>نسخة من المنشور المتعلق بضبط قائمة الناخبين وأجال وشروط تقديم الترشحات للانتخابات الخاصة بعضوية اللجان الإستشارية ولجان الإنتداب أو الترقية الخاصة بسلك المدرسين الباحثين التابعين لمؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي لسن 2018-2019.</li> </ul> |               |
| 01 : الجملة :  |             |   |               |

حسن رئيس مؤسسة البحث والتعليم  
العلمي الفلاحي وبتضويفه، متى  
الكاتب الصائم  
الجامعة المستنصرية

الجمهورية التونسية  
وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

## هذا هو

إلى

السادة رئيس مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي  
ومديري مؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي

الموضوع : ضبط قائمة الناخبين وآجال وشروط تقديم الترشحات المتعلقة بالإنتخابات الخاصة بعضوية اللجان الإستشارية ولجان الإنتماب أو الترقية الخاصة بسلك المدرسين الباحثين التابعين لمؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي لسنٍ 2018-2019.

المرجع : قرار وزير الفلاحة والتعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والإتصال عدد 691 المؤرخ في 01 أفريل 2014 والمتعلق بضبط شروط وتراتيب إنتخاب أعضاء اللجان الإستشارية ولجان إنتماب أو ترقية المدرسين الباحثين للتعليم العالي الفلاحي، كما تم تنقيحه بقرار وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والتعليم العالي والبحث العلمي عدد 3742 بتاريخ 09 أكتوبر 2015.

المصاحب : - قائمات الناخبين الخاصة بتكونين مختلف اللجان.

- مثال لمطبوعة الترشح.

- قائمة في المواد المعنية بتكونين مختلف اللجان الإستشارية ولجان الإنتماب أو الترقية.

- \*

وبعد، عملا بأحكام الأمر عدد 1334 لسنة 1998 المؤرخ في 22 جوان 1998، المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين لمؤسسات التعليم العالي الفلاحي كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 233 لسنة 2000 المؤرخ في 31 جانفي 2000 والأمر عدد 659 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003 والأمر عدد 710 المؤرخ في 13 جانفي 2015، وقرار وزير الفلاحة

وزير الفلاحة والموارد المائية  
والمهندس البترولي

والتعليم العالي والبحث العلمي وتقنولوجيا المعلومات والإتصال عدد 691 المؤرخ في 01 أبريل 2014 والمتعلق بضبط شروط وتراتيب إنتخاب أعضاء اللجان الإستشارية ولجان إنتداب أو ترقية المدرسين الباحثين للتعليم العالي الفلاحي، كما تم تنصيجه بقرار وزيري الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والتعليم العالي والبحث العلمي عدد 3742 بتاريخ 09 أكتوبر 2015، فإنه سيتم الشروع في إجراء عملية إنتخاب أعضاء اللجان الإستشارية الخاصة برتبة أستاذ التعليم العالي الفلاحي ولجان الإندااب أو الترقية الخاصة برتب أستاذ محاضر وأستاذ مساعد ومساعد التعليم العالي الفلاحي لسنوي 2018 و 2019 طبقاً لمقتضيات هذا المنشور.

وفي هذا الصدد، يجدر التذكير بالأحكام التالية الخاصة بتركيبة اللجان وشروط الترشح لعضويتها كما يلي:

## I تركيبة اللجان الإستشارية ولجان الإندااب أو الترقية :

تتركب اللجان الإستشارية الخاصة برتبة أستاذ التعليم العالي الفلاحي ولجان الإندااب أو الترقية الخاصة برتب أستاذ محاضر وأستاذ مساعد ومساعد التعليم العالي الفلاحي من ثلاثة أعضاء منتخبين ومن عضوين يعينهما وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والتعليم العالي والبحث العلمي. كما نصت أحكام ذات الأمر على أنه تدوم صلاحية اللجنة الإستشارية ولجان الإندااب أو الترقية سالفه الذكر سنتين متتاليتين.

## II إجراءات الإنتخابات الخاصة باللجان :

ينص الفصل الخامس من القرار المشار إليه بالمرجع أعلاه على أنه يقع إعلام الأعوان المعنيين بالأمر عن طريق منشور من وزير الفلاحة خمسة وأربعون يوماً قبل تاريخ الإنتخابات بقائمة الناخبين وبتاريخ الإنتخاب وبشروط تقديم الترشحات.

وزير الفلاحة والموارد المائية  
والبيئة  
سليمان المصطفى

## **١ حق الترشح:**

أ. الحق في الترشح مفتوح للمدرسين الباحثين القارئين الآتي ذكرهم:

### **• أستاذ التعليم العالي الفلاحي :**

بإمكانهم الترشح على الأكثر للجنتين من بين اللجان التالية:

- اللجان الإستشارية الخاصة برتبة أستاذ للتعليم العالي الفلاحي.
- لجان الإنذاب أو الترقية الخاصة برتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي.
- لجان الإنذاب أو الترقية الخاصة برتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي الفلاحي.
- لجان إنذاب مساعدى التعليم العالي الفلاحي.

### **• الأستاذ المحاضرين للتعليم العالي الفلاحي :**

بإمكانهم الترشح على الأكثر للجنتين التاليتين:

- لجان الإنذاب أو الترقية الخاصة برتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي الفلاحي.
- لجان إنذاب مساعدى التعليم العالي الفلاحي.

### **• الأستاذ المساعدين للتعليم العالي الفلاحي :**

- يمكنهم الترشح للجان إنذاب مساعدى التعليم العالي الفلاحي دون سواها.

ب) يكون الترشح في مادة واحدة (وهي المادة التي تحصل فيها المدرس على رتبته الجامعية الحالية) علما بأنّ المشاركة في لجان الإنذاب أو الترقية قد حدّدت في رتبتين على الأكثر (أي الترشح للجنتين في نفس المادة على الأكثر).

ج ) لا يمكن لأحد أن يكون عضوا في لجنة إستشارية أو لجنة الإنذاب أو الترقية إذا سلطت عليه عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية ويدوم هذا المتع مدة أربع سنوات علما بأنه في حالة حصول عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية خلال المدة النيابية يتم تعويض العضو بمقرر صادر عن وزيري الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والتعليم العالي والبحث العلمي.

د) لا يؤخذ بعين الاعتبار:

- كل مطلب لا يصل عن طريق البريد المضمون الوصول أو عن طريق مكاتب ضبط مؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي المعنية.
- كل مطلب يصل بعد الأجل المحدد أي بعد يوم 18... ماي 2018 .
- كل ترشح مخالف للتراث المذكورة.

على المدرسين الباحثين الراغبين في الترشح لعضوية اللجان الإستشارية ولجان الإنذاب أو الترقية بالنسبة لكل مادة من ضمن المواد الواردة في القائمة المصاحبة توجيهه مطالب ترشحهم إلى إدارة المعهد الراغبين له بالنظر وذلك إما عن طريق البريد المضمون الوصول وإما عن طريق مكتب الضبط التابع لنفس المعهد في أجل لا يتعدي يوم 18... جمادى ٢٠١٨.

## ٢ حق الانتخاب:

لهم حق التصويت لتكوين اللجان الإستشارية ولجان الإنذاب أو الترقية المدرّسون الباحثون القارئون الذين لهم الرتب التالية: أستاذ تعليم عالي فلاحي - أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي - أستاذ مساعد للتعليم العالي الفلاحي وذلك على النحو التالي:

- أ) الناخبون لتكوين كل لجنة إستشارية هم مجموع أساتذة التعليم العالي الفلاحي في المادة المعنية.
- ب) الناخبون لتكوين كل لجنة لإنذاب أو ترقية الأساتذة المحاضرين للتعليم العالي الفلاحي هم مجموع أساتذة التعليم العالي الفلاحي في المادة المعنية.
- ج) الناخبون لتكوين كل لجنة للإنذاب أو الترقية الخاصة برتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي الفلاحي هم مجموع أساتذة المحاضرين للتعليم العالي الفلاحي في المادة المعنية.
- د) الناخبون لتكوين كل لجنة لإنذاب مساعد مساعد للتعليم العالي الفلاحي هم مجموع أساتذة التعليم العالي الفلاحي ومجموع الأساتذة المحاضرين للتعليم العالي الفلاحي ومجموع الأساتذة المساعدين للتعليم العالي الفلاحي في المادة المعنية.

هذا ويتجه التذكير بأن المدرسين الباحثين الموضوعين في حالة إلتحاق لهم حق المشاركة في الانتخابات كما تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن المدرسين الباحثين المحالين على عدم المباشرة وأساتذة التعليم الثانوي الملحقين لدى التعليم العالي و المهندسين غير المنتسبين إلى رتب التعليم العالي والمدرسين العرضيين والتعاقديين ليس لهم حق المشاركة في الانتخابات.

وزير الفلاحة والموارد المائية  
الباحثون  
الدكتور

سليمان الخطيب

### ٣) الإنتخابات:

- لكي تكون الإنتخابات صحيحة يجب أن تشارك في التصويت الأغلبية المطلقة من الناخبين بالنسبة إلى اللجنة والمادة المعنيتين بالأمر (أي ما يفوق 50 % من الناخبين ) وفي صورة عدم توفر هذا النصاب القانوني تنظم انتخابات جديدة حسب نفس الشروط في أجل 15 يوماً علماً أن التصويت شخصي وسري ولا يجوز اعتماد التصويت عن طريق التوكيل.

إذا لم تشارك هذه الأغلبية المطلقة في الإنتخابات الثانية يتم تعين الأعضاء من قبل وزيري الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والتعليم العالي والبحث العلمي.

هذا مع الإشارة إلى ما يلي:

- تدوم مدة صلاحية اللجان الإستشارية ولجان الإنذاب أو الترقية سنتين متتاليتين ولا يمكن لأي مدرس عضو بهذه اللجان الإضطلاع برئاستها أكثر من سنتين متتاليتين.
- يفقد صفة العضو بلجنة الإنذاب أو الترقية بالنسبة للدورة المعنية كل عضو تغدرت مشاركته في إحدى إجتماعات هذه اللجنة بعنوان تلك الدورة.

### (III) رزنامة تنظيم الإنتخابات :

يتم تنظيم الإنتخابات في جميع مؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي طبقاً للرزنامة التالية:

| الإجراءات   | التاريخ                                 |
|---|---|
| تعليق أولى لقائمات الناخبين بمؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي بالنسبة لكل مادة وكل رتبة من رتب التعليم العالي الفلاحي من قبل مديرى مؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي. هذا ولا بد من التأكيد على أن لا تضم قائمات الناخبين إلا المدرسين الباحثين الخاضعين للنظام الأساسي لسلك المدرسين الباحثين التابعين لمؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي. | ٢٥ فريل ٢٠١٨                            |
| آخر أجل لتوجيه مطالب الترشح عن طريق البريد مضمونة الوصول أو عن طريق مكتب الضبط للمؤسسة الذي يعود إليها المترشح بالنظر.  | في أحلال لا يتعدى يوم ١٨ ماي ٢٠١٨       |
| تلقي مدير مؤسسة البحث أو التعليم العالي الفلاحي لكل الاعتراضات واللاحظات الخاصة بقائمات الناخبين التابعين لمؤسساته.   | من يوم ٢٦ فريل ٢٠١٨ إلى يوم ٥٣ ماي ٢٠١٨ |
| تعليق القائمات النهائية للناخبين من قبل مديرى مؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي بعد النظر في كل الاعتراضات واللاحظات المقدمة.  | ٠٧ ماي ٢٠١٨                             |
| تعليق قائمات المترشحين للإنتخابات التي ستضبطها وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري بمقتضى منشور.   | ٢٠١٨ جوان ٠٤                            |
| إجراء الإنتخابات بالنسبة لكل المواد وكل اللجان الإستشارية ولجان الإنذاب أو الترقية في جميع مؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي.  | ١٢ جوان ٢٠١٨<br>١٣ جوان ٢٠١٨            |
| إجراء إنتخابات جديدة بالنسبة للمواد واللجان التي لم يتتوفر فيها النصاب القانوني (الأغلبية المطلقة) في الإنتخابات الأولى وحسب نفس الشروط وذلك عملاً بمنشور ستصدره وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري في الغرض.   | ٥ جويليه ٢٠١٨                           |

فالمرغوب منكم إتخاذ ما يلزم من تدابير للتقيد التام بالإجراءات والأجال المحددة مع التفضل بتوزيع هذا المنشور على كافة المدرسين الباحثين الراغبين إليكم بالنظر قصد تمكينهم من الإطلاع عليه في الإيابان مع الحرص كذلك على تعليقه وتعليق قائمات الناخبين مع الوثائق المصاحبة بالفضاءات والأماكن المخصصة لذلك بمقرات مؤسساتكم والسلام.

وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

وزير الفلاحة والموارد المائية

والصيد البحري

الخطاب

**مطبوعة ترشح (\*)  
لانتخابات اللجنة الإستشارية ولجان الإنتداب أو الترقية**

اللجنة (\*\*)

المادة (\*\*\*)

الإسم :

اللقب :

تاريخ الولادة ومكانها :

الرتبة الحالية :

تاريخ التسمية في هذه الرتبة :

المادة : ..... الإختصاص :

المؤسسة :

الإمضاء :

التاريخ :

**ملاحظات هامة :**

- لا يمكن المشاركة في عضوية اللجان الإستشارية ولجان الإنتداب أو الترقية إلا في مستوى رتبتين على الأكثـر.

- لابد من إستعمال مطبوعة بالنسبة إلى كل لجنة في صورة الترشح لأكثر من لجنة.

يوجه هذا المطلب عن طريق البريد (مضمون الوصول) أو عن طريق مكتب الضبط التابع للمدرسة أو المعهد الذي ينتمي إليه المترشح في أجل لا يتعدي يوم .....

- لا يؤخذ بعين الاعتبار كل مطلب يصل بعد الآجال المحددة (الإعتماد على التاريخ المسجل من قبل مصالح البريد أو التاريخ المسجل من قبل مكتب الضبط).

(\*) لهم الحق في الترشح: أ) أستاذة التعليم العالي الفلاحي - للجان الإستشارية للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم علي فلاحي

- للجان إنتداب أو ترقية الأساتذة المحاضرين للتعليم العالي الفلاحي

- للجان إنتداب أو ترقية الأساتذة المساعدين للتعليم العالي الفلاحي

- للجان إنتداب مساعدى التعليم العالي الفلاحي

ب) الأساتذة المحاضرون للتعليم العالي الفلاحي:

- للجان إنتداب أو ترقية الأساتذة المساعدين للتعليم العالي الفلاحي

- للجان إنتداب مساعدى التعليم العالي الفلاحي

ج) الأساتذة المساعدون للتعليم العالي الفلاحي:

- للجان إنتداب مساعدى التعليم العالي الفلاحي

(\*\*) تحديد إحدى اللجان التالية :

- إما اللجنة الإستشارية بالنسبة لرتبة أستاذ التعليم العالي الفلاحي

- أو لجنة إنتداب أو ترقية الأساتذة المحاضرين للتعليم العالي الفلاحي

- أو لجنة إنتداب أو ترقية الأساتذة المساعدين للتعليم العالي الفلاحي

(\*\*\*) الترشح لا يمكن إلا في إطار مادة واحدة فقط أي المادة التي تحصل فيها المترشح على رتبته الجامعية الحالية، علما بأن الترشح لا

يكون إلا للجنتين فقط على أقصى تقدير دوما في نفس المادة.

# قائمة المواد المعنية (\*) بتكوين لجان إستشارية ولجان إنتداب أو ترقية المدرسين

## الباحثين التابعين لمؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي

لسنتي 2019-2018

Liste des disciplines concernées (\*) par la constitution des commissions consultatives, des jurys de recrutement et des commissions de promotion des enseignants chercheurs des établissements de recherche et d'enseignement supérieur agricole pour les années 2018 et 2019

① Sciences du Génie Rural, Eaux et Forêts

① علوم الهندسة الريفية والمياه والغابات

② Sciences de la Production Végétale, du sol et de l'Environnement

② علوم الإنتاج النباتي والتربية والبيئة

③ Sciences de la Production Animale Et de la Santé Animale

③ علوم الإنتاج الحيواني والصحة الحيوانية

④ Sciences de la Protection des Végétaux

④ علوم حماية النباتات

⑤ Sciences de l'Economie Rurale et du Développement Rural

⑤ علوم الاقتصاد الريفي والتنمية الريفية

⑥ Sciences des Industries Agro-alimentaires

⑥ علوم الصناعات الغذائية

⑦ Sciences de la Pêche et de l'Aquaculture

⑦ علوم الصيد البحري وتربية الأحياء المائية

(\*) لا يمكن الترشح للإنتخابات إلا في إطار مادة واحدة من بين المواد المحددة بهذه القائمة و المرتبطة بمادة تسمية المترشح في رتبته الحالية ولا يمكن المشاركة إلا في مستوى لجتين على الأكثر ودونما في نفس المادة.

(\*) La candidature ne peut être proposée que pour une seule discipline parmi celles présentées dans cette liste. Cette discipline doit être celle pour laquelle le candidat a obtenu son grade actuel. La participation est limitée à deux instances au maximum et ce dans la même discipline.